

قرار رقم (٨١٢) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٠

بشأن تجديد قيد شركة ايماك لوساطة التأمين (ش.م.م)
بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري)

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٤٩) لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٠ بقيد شركة ايماك لوساطة التأمين (ش.م.م) بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) برقم (٣٤) ،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٤) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/١/١٢ بوقف الشركة لمدة ستة أشهر ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/٥/٣١ بالاكتهاء بالمدة المنقضية على إيقاف شركة ايماك لوساطة التأمين عن مزاولتها للنشاط ،
وعلى الطلب المقدم من الشركة لتجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري)،
وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص والتسجيل المؤرخة ٢٠١٥/٩/٢٠ في هذا الشأن.



"قرار"

مادة (١) : تجديد قيد شركة ايماك لوساطة التأمين بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) ٤٦٠٧٦
الخاص بالهيئة .

مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
مزاولة اعمال الوساطة فى التأمين .
(وفقاً لاحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما)

مادة (٣) : العضو المنتدب للشئون الفنية للشركة :
الأستاذة / ناريمان احمد خيرت.

مادة (٤) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠١٥/٦/١.

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
شريف سامى
٤٦٠٧٦

٢٨